المادة الثانية : يقصد ((بالحرم الجامعي)) هو كل ما يشمل الجامعة داخلها وكذلك المحيط بها مثل مواقف السيارات ووسائل المواصلات التابعة للجامعة وغيرها . المادة الخامسة : يقصد ((بذوي الشأن ((الذين يلتزم الطالب بإبراز هويته الجامعية لهم في حالة الطلب وأينما ذكرت في اللائحة : أعضاء هيئة التدريس أو الهيئة الأكاديمية المساندة أو مسئولي المختبرات أو أمناء المكتبات أو موظفي الجامعة ، أو أفراد الأمن والسلامة كل حسب اختصاصه وأيضا الأشخاص المسئولين عن تقديم بعض الخدمات المقصورة على الطالب الجامعي مثل الشراء من مكتبة الطالب أو الدخول لبعض

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي